رابط المادة على منصة باحث

مجموع شروح)نخبة الفكر(- 31 شرحا

المجلس 2 من شرح)نخبة الفكر(| برنامج مهمات العلم 9341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمة واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صل على محمد وعلى ال محمد - 00:00:00

كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم فانك حميد مجيد. اما بعد فحدثني جماعة من الثقات وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان ابن - 00:00:30

عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. ومن اكد الرحمة - 00:00:50

رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمتهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية ليستفتح بذلك المبتدئ دون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم - 00:01:10

المجلس الثاني في شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهمات العلم في السنة التاسعة تسع وثلاثين واربع مئة والف وهو كتاب نخبة في كرفي اصطلاح اهل الاثر. للحافظ احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله - 00:01:40

المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. وقد انتهى بنا البيان الى قوله ثم الاسناد اما ان ينتهي. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه - 00:02:00

المسلمين اجمعين باسنادكم وفقكم الله تعالى الى الحافظ ابن حجر رحمه الله وانه قال في كتابه نخبة في كرب. ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك. وهو من لقي النبي صلى الله عليه - 00:02:20

وسلام مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح او الى التابع وهو من لقي الصحابي كذلك. فالاول المرفوع والثاني الموقوف والثالث مقطوع ومن دون التابعي فيه مثله ويقال ان الاخيرين الاثر والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهر الاتصال. ذكر - 00:02:40

مصنف رحمه الله هنا اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه. باعتبار من يضاف اليه وانه ثلاثة اقسام اولها المرفوع. وهو ما ينتهي فيه الاسناد من نبيا صلى الله عليه وسلم تصريحا او حكما. ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:00

تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره. من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخصر هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او - 00:03:30

تقرير او وصف او تقرير او وصف. وقيد ما اضيف يندرج فيه قولهم تصريحا او حكما فتكون الاظافة صريحة تارة وحكمية تارة اخرى. وقولهم او وصف تتميم لحقيقة الواقع. فان من الاحاديث المنقولة ما يتعلق بوصفه صلى الله عليه وسلم - 00:03:50

فلا تكونوا قولا ولا فعلا ولا تقريرا. والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال مرفوع المسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهر الاتصال فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي. وما - 00:04:20

الاتصال وفيه انقطاع خفي وهو المدلس والمرسل الخفي. والاخر مرفوع غير ومسند وهو مرفوع صحابي بسند غير متصل. مرفوع صحابي بسند غير متفق فيشمل مرفوع التابعي فمن دونه. والاخر مرفوع غير مسند وهو مرفوع - 00:04:50
صحابي بسند منقطع فيشمل مرفوع التابعي فمن دونه ومرفوعا صحابي بسند ومرفوعة صحابي بسند ظاهري الانقطاع. وثانيها الموقوف وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي تصريحا او - 00:05:20
حكما من قوله او فعله او تقريره. وبعبارة الخس هو ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف. وعرف الصحابي بانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:50
مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللته ردة على الاصح. اي ولو انقطع اسلامه بوقوع ردة منه. بان مسلما ثم يتحول مرتدا ثم يرجع مسلما فتعود له صحبته التي - 00:06:10
بها قبل الردة. وثالثها المقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره. وبعبارة الخص هو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف. وعرف التابعية بقوله وهو من لقي - 00:06:37
صحابية كذلك. والاشارة فيه متعلقة بالرقي وما ذكر معه الا قيد الايمان به فذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ذكره المصنف في شرحه فيكون التابعي على ما هو الاصح هو من لقي الصحابي هو من لقي الصحابي - 00:07:07
اتى مؤمنا ومات مؤمنا على الاسلام ولو تخللته ردته ولو تخللته ردة وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما اضيف الى ما دون التابعي يسمى مقطوعا ولم يدخل في تعريف المقطوع لان اسم المقطوع اذا اطلق عادة فالمراد به حديث - 00:07:37
التابعين لا يجاوز غيرهم وصححوا اطلاقه على حديث غيره مع التقييد مع التقييد بان يقول بان يقال مقطوع على فلان فيكون المقطوع نوعان. فيكون المقطوع نوعان احدهما المقطوع الاصلي وهو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف. والاخر المقطوع - 00:08:07
التابع وهو من اضيف الى التابعي من اضيف ما اضيف الى ما دون التابعين ما اضيف الى ما دون التابعين من قول او فعل او تقرير او وصف. ويقال للموقوف والمقطوع الاثر ويقال - 00:08:42
موقوف والمقطوع الاثر. ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثر. ولا يسمى المرفوع عند المصنف ومن اهل الحديث من يجعل الاثر اسما يشمل المرفوع والموقوف والمقطوع ومن اهل الحديث من يجعل الاثر اسما يشمل المرفوع والموقوف والمقطوع. فيندرج فيه ما اضيف الى - 00:09:02
صلى الله عليه وسلم وما اضيف الى التابعي وما اضيف الى الصحابي وما اضيف الى التابعي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية كشعبة - 00:09:32
فالاول العلو المطلق والثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وفيه البدل وهو الوصول الى شيخ شيخ كذلك وفيه المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة هي الاستواء مع تلميذ ذلك - 00:09:52
ويقابل العلو باقسامه النزول. تقدم ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن. وهذه السلسلة يقل عددها ويكثر. وهذه السلسلة يقل عددها ويكثر. وجرى عرف اهل الفم او جرى عرف اهل الفن في وصف الكثرة - 00:10:12
والقلة بالنزول والعلو. فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته. هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية او الى - 00:10:42
ما من ذي صفة علية والسند النازل هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علية. وكل منهما مطلق ونسبي. فالسند العالي مطلق - 00:11:02
هو هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. فالسند العالي مطلقا هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى

الله عليه وسلم. والسند العالي نسبيا هو السند - 00:11:22
ذو الذي قل عدد رواته الى امام ذي صفة علية. والسند النازل مطلقا هو السند الذي كثر عدد واته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند النازل نسبيا هو السند الذي قل عدد رواته - 00:11:42
الى امام ذي صفة علية. والعلو والنزول النسبيان لهما اربعة اقسام. والعلو زولوا النسبيان لهما اربعة اقسام. هي الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة وهذه هي اقسام الحديث العالي والحديث النازل. فاولها الموافقة وهو الوصول - 00:12:02
الى شيخ احد المصنفين من غير طريق. وهو الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه اي بان يروي المحدث حديثا رواه البخاري مثلا فيصل باسناده هو الى شيخي البخاري فيشترك الاسناد الذي اسنده هو مع الاسناد الذي ذكره البخاري في شيخ البخاري - 00:12:32
قال والثاني البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك اي الا يمكنه الوصول الى شيخه وانما يمكنه الوصول الى شيخ شيخه يمكنه الوصول الى شيخ شيخه - 00:13:02
فيرويه من طريق شيخ اخر غير شيخ البخاري. والثالث المساواة وهي استواء عدد قوات الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره مع احد المصنفين. كما لو قدر ان احدا روى - 00:13:22
حديثا بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة احاديث. ورواه النسائي مثلا وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عشرة رواة فيكون مساويا له. والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف - 00:13:52
فلا يكون مساويا المصنف. ولكن يساوي الاخذين عنه. فكأنه صافحه فكأنه صافحه والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا بسنده ان يروي المسند حديثا بسنده من غير في طريق المصنفين المشهورين من غير طريق المصنفين المشهورين فيلاقيه في شيخه او من فوقه - 00:14:21
وعلى ما تقدم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فان تشارك الراوي ومن روى عنه في السن فهو الاقران وان روى كل منهما عن الاخر مدبج وان روى عن من دونه فالاكابر عن الاصاغر ومنه الاباء عن الابناء. وفي عكسه كثرة. ومنه من روى عن ابيه عن جده. وان - 00:14:51
اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق واللاحق. وان روى عن اثنين متفقين اسمي ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما تبينوا المهمل ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة ستة انواع من علوم الحديث يجمعها - 00:15:14
صلة الراوي بغيره من الرواة. صلة الراوي بغيره من الرواة وهي من اللطائف الاسلامية. اولها وهو ان الراوي ومن روى عنه في السن واللقي وهي وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن والقي. والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف في شرحه بمعنى او - 00:15:34
اي بان يستلكا في السن او اللقي. وصرح بهذا الفهم صاحبه السخاوي ولعله اتى بالواو نظرا للغالب. فان من تشاركوا في سن عادة تشاركوا في لقي شيوخ وثانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين - 00:16:04
كاين في السن او اللقي ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الاخر احدهما عن الاخر فيروي هذا عن هذا ويروي عن هذا عن هذا وهما مشتركان - 00:16:35
في السن او اللغي. وثالثها الاكابر عن الاصاغر. وهو ان يروي الراوي عن من دونه. ان يروي الراوي عن من دونه ومنه رواية الاباء عن الابناء. رواية الاباء عن الابناء. فالاب اكبر من ابنه فاذا - 00:16:55
روى عنه صار من هذا النوع. ورابعها الاصاغر عن الاكابر. وهو عكس سابقه وفيه كثرة لانها هي الاصل. ومن ذلك رواية الرجل عن ابيه عن جده. رواية الرجل عن ابيه - 00:17:15
عن جده. وخامسها السابق واللاحق. وهو ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهما ان يسترك اثنان في الرواية عن شيخ فيتقدم موت احد احدهما فالمتقدم هو السابق. والمتأخر هو اللاحق. وسادسها المهمل - 00:17:35

وهو من سمي بما لا يتميز به عن غيره. من سمي بما لا يتميز به عن غيره وتسميته قد تكون باسمه. او باسمه واسم ابيه. او هما مع النسبة لكن لا يتميز لكن لا يتميز كقول البخاري مثلا حدثنا محمد هذا مهمل - 00:18:05

وكذا لو قال حدثنا محمد بن عبدالله فهذا مهمل ايضا لان له شيخا ان له غير شيخ بهذا الاسم. ومن طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقي اسمي ومن طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقي الاسم. اي بان يعلم ان - 00:18:35

انه يختص بهذا دون هذا وان اشترك في الاثم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف - 00:19:05

رحمه الله من مسائل علوم الحديث حكم المروي الذي جحده راويه حكم المروي الذي جحده فجعل له حالين احداهما من جحد مرويه جزما. من جحد مرويه جزما وحكمه رد المروي وحكمه رد المروي. والاخرى من جحد مرويه احتمالا. من - 00:19:22

مروية واحتمالا فيقبل على الاصح. فيقبل على الاصح. ويتفرع عن هذه المسألة من حدث ونسي من حدث ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه. الذي حدث بحديث ثم نسيه فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه. فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه. وذلك - 00:19:52

منه قبول لخبر مخبره وذلك منه قبول لخبر مخبره لكنه احتاط في روايته به عن غيره عن نفسه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات - 00:20:22

فهو المسلسل ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو الحديث المسلسل. وهو على ما الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. الحديث - 00:20:42

اذ اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وصيغ الادب سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرأ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن - 00:21:05

ونحوها فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصلحها وارفعها في الاملاء. والثالث والرابع لمن قرأ رأى بنفسه فان جمع فهو كالخامس والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازتك عنه. وعنعنة معاصر محمولة على السماع - 00:21:25

من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار. واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية. وهي ارفع انواع الاجازة. وكذا اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب - 00:21:45

والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة وللمجهود وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث وهو صيغ الاداء. وهي الالفاظ المعبر بها بين - 00:22:05

الرواة عند نقل الحديث الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث. وعدها المصنف ثماني مراتب. الاولى سمعت وحدثني. وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره. وسمعت وسمعنا - 00:22:25

هي ارفع صيغ الاداء في الاملاء واصلحها ارفع صيغ الاداء في الاملاء واصلحها والثانية اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالتالي. فان جمع فقال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة وهي - 00:22:55

قرئ عليه وانا اسمع. فاذا قال الراوي اخبرنا فلان فهو بمنزلة قوله قل عليه وانا اسمع. والرابعة انبأني والانباء بمعنى الاخبار. الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن. والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو الاجازة - 00:23:25

كعن والخامسة ناولني واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية اقترانها بالاذن بالرواية. وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف. والسادسة شافه هنيئا واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. والسابعة كتب الي - 00:23:55

واطلقوا المكاتبة في الاجازة المكتوب بها. والثامنة عن ونحوها قال وان ثم ذكر المصنف حكم عنعنة الراوي المعاصر من حيث حملها على من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع. وتوضيحها ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له - 00:24:25

حالة ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان. احداهما ان تكون عنعنته عن غير عاص له ان تكون عنعنته عن غير معاصر له. فروايته منقطعة بلا اشكال والاخرى ان تكون عنعنته عن معاصر له. فلا يخلو من حالين ايضا. فلا يخلو من حالين - 00:24:55
ايضا الاولى ان يكون مدلسا. ان يكون مدلسا فهذا يتوقى العلماء عن عنته وفق مراتب ليس هذا محلها. ومن اجمع ما صنف فيها كتاب تعريف اهل التقديس حافظ ابن حجر. وعنعنة المدلس عندهم ربما اوجبت رد الحديث. وعنعنة المدرس عندهم رب - 00:25:25
فما اوجبت رد الحديث وقد لا توجبه. والثانية ان يكون بليئا من التدليس. ان يكون بريئا من من التدليس فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكم عنعنته. فقيل - 00:25:55
تحمل على السماع مطلقا. تحمل على السماع مطلقا. وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة. او حكما باعتبار القرائن وهو المختار. او باعتبار القرائن وهو المختار - 00:26:15
والحديث المعنعن هو الذي وقع في اسناده كلمة عن الذي وقع في اسناده كلمة عنه بين راو وراو او اكثر. بين راو وراو او اكثر. فان كانت في المتن فلا يسمى معنعن - 00:26:42
ان كانت في المتن فقط فلا يسمى معنعنا. كأن يسوق البخاري اسنادا فيقول حدثنا موسى ابن فكأن يسوق البخاري اسنادا فيقول اخبرنا عبد الله ابن يوسف قال حدثنا ما لك قال اخبرنا نافع قال سمعت ابن عمر ثم يذكر متنا - 00:27:02
فيه عن فهذا لا يسمى معنعنا لكن لو كان اسناد البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن نافع انه سمع ابن عمر فهذا يجري فيه وصف الحديث المعنعن. وهذه الصيغ التي نكرها المصنف ترجع الى - 00:27:32
اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل. وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل وهي ثمانية اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ - 00:27:52
المستعملة للتعبير عنها سمعت وحدثني. والثاني القراءة عليه وتسمى العرض القراءة عليه وتسمى العرض. والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع. وكذلك انبأني عند المتقدمين - 00:28:12
والثالث الاجازة. والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها. كأن يقول اجاز فلان بكذا او اخبرني فلان اجازة ونحوها. والمتأخرون يعبرون عنها والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف. والرابع المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها - 00:28:42
هي ناولني. والخامس المكاتبة. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي والسادس الوصية. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان والسابع الاعلام. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان - 00:29:12
والثامن الوجادة. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه. واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام واشترط المحدثون الاذن في الرواية في الوجادة - 00:29:42
وصيتي بالكتاب والاعلام فلا بد من زيادة واجاز لي مع صيغتها المتقدمة. فلابد من زيادة واجاب لي مع صيغتها المتقدمة. والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية. والاذن هنا هو الاجازة - 00:30:12
واباحة الرواية والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه. فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره. فيرويه عنه بهذا الطريق - 00:30:32
دون غيره والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه. اخبار الراوي وغيره بان هذا سماعه او حديثه. والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او او حديثه الى غيره ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته - 00:30:52
عند سفره او موته فان اذن للراوي في هؤلاء المذكورات صحت له الرواية عن شيخه والا فلا عبرة بها. كالاجازة العامة لاهل العصر. بان يقول اجزت لمن ترك حياتي اجزت لمن لمن ادرك حياتي فهي عامة في الرواة المجازين. فهي عامة في - 00:31:22
الرواة المجازين لا في المروي المجاز به. لا في المروي المجاز به. فلو قال احد لاحد اجزت لك عامة. فالمقصود هنا الاجازة ايش؟ بالمرويات لا اجازة المرويين. فاجازة المرويين بلفظ عام هي الاجازة العامة. ومثلها في - 00:31:52

الاعتداد بها الاجازة للمجهول. كان يكون مبهما او مهملا. او الاجازة للمعدوم كان يقول اجزت لمن سيولد لفلان؟ فلا عبرة بهن على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره المصنف - 00:32:22

وفيه بحث له محل اخر. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق. وان اتفقت الاسماء خطا واختلفت نطقا فهو المؤتلف والمختلف. وان اتفقت - 00:32:42

واختلفت الاباء او بالعكس فهو المتشابه وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف في النسبة ويترقب منه مما قبله انوار منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. ذكر المصنف رحمه الله ثلاثة انواع - 00:33:02

من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها. اولها المتفق والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا. ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم. واختلفت اشخاصهم اي افترقت ذواتهم اي - 00:33:22

احترقت ذواتهم. والثاني المؤتلف والمختلف. وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطا واختلفت ما اتفقت فيه الاسماء خطا واختلفت نطقا. والثالث المتشابه المتشابه وهو اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس - 00:33:52

او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة. فللمتشابه ثلاث صور فللمتشابه ثلاث صور. الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء والثانية ما اتفقت فيه الاباء واختلفت الاسماء ما اتفقت فيه الاباء واختلفت - 00:34:22

فيه الاسماء والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة. ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة. ويتركب منه ومما قبله انواع متعددة. باعتبار والاشتباه الا في حرف او حرفين او تقديم او تأخير. واقتصر على المذكورات لانها - 00:34:52

اصولها واقتصر على المذكورات لانها اصولها. فغيرها يرجع اليها. فغيرها يرجع اليها نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله خاتمة ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة. ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعالك اكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها - 00:35:22

او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال. ومراتب التعديل وارفعها الوصف بافعالك اوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثقة ثقة انه ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل التجريح كشيخ وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح والجرح - 00:35:52

مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه فان خلا عن تعديل قبل مجملا على المختار. ومعرفة كل المسمين واسماء وكنينا ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت فلان او نعوته. ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته - 00:36:12

ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق للفهم. ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعدا ومن اتفق اسم شيخه عنه ومعرفة الاسم ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى والالقاب والانساب وتقع الى القبائل والاوطان بلادا او ضياعا - 00:36:32

ان اوصفكا او مجاورة والى الصنائع والحرف. ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء وقد تقع القاب. ومعرفة اسباب ذلك الموانئ من اعلى ومن اسفل بالدق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وصفة كتابة - 00:36:52

وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف ومعرفة سبب الحديث صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي على ابن الفراء. وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل

وحصرها - 00:37:12
فلتراجع لها مبسوطاتها والله الموفق والهادي لا اله الا هو ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي بالحديث ان يعتني بها. فاولاها طبقات الرواة. والمراد بالطبقة قوم - 00:37:32
من الرواة يجتمعون في سن او اخر. قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخذ. فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سن فهم طبقة. فهم طبقة والاخذ لقاء المشايخ. وهو - 00:38:00
الاصل والسن تابع فقد يتفاوتون فيه. والسن تابع فقد يتفاوتون فيه. وللعلماء رحمهم الله طرائق مختلفة في عد طبقات الرواة. والثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة تاريخ ولادة الروى. والثالثة وفاياتهم. اي تاريخ موتهم - 00:38:20
تاريخ موتهم وهو مخفف فلا يقال وفياتهم. والرابعة بلدانهم التي نزلوا بها والخامسة احوالهم اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة من جهة العدالة والتجريم والعدالة من جهة العدالة والتجريح والجهالة. ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح - 00:38:50
والتعديل الاولى مراتب الجرح والتعديل. واقتصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسألها وما قرب من اولهما. وعلى ذكر ارفع مراتب التعديل وادناها. وما قرب من اولهما ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي. درجات ما يدل على - 00:39:20
لا تضعيف الراوي ومراتب التعدين هي درجات ما يدل على تقوية الراوي درجات ما يدل على تقوية الراوي وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. كالاشارة وتحميظ الوجه ونفض اليدين واخراج اللسان. واكثر العلماء اقتصروا في مراتب الجرح والتعديل على ذكر - 00:39:50
الفاظي فقط لانها الاصل في الجرح والتعذيب فهي غالب المعبر به. والاشارات مما السر ضبط المراد بها. والاشارات مما يعصر ضبط المراد بها. وجمع اشارات المحدثين في تزكية الرواة جرحا وتعديلا وبيان معانيها. والمتكلمون بها - 00:40:20
من وصف فيها من الرواة لا اعلم احدا صنف فيه فهو محل لبحث نافع اذ به يترشح معرفة الاشارات التي وقعت من ائمة الجرح والتعديل واستعملوها للدلالة على الجرح او للدلالات على التعديل. ويعرف منها - 00:40:50
اولئك المزكون ويعرف منها اولئك الرواة ومراتبهم وما ادت اليه تلك الاشارة من فقد تلك المراتب وغيرها. المسألة الثامنة من تقبل منه التزكية. والتزكية هي بالجرح او التعديل هي الوصف بالجرح او التعديل ويسمى الحاكم على الرواة بالجرح والتعديل مزكي - 00:41:10
ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح والتعديل مزكيا. اي ناقدا يصف الرواة بالجرح او التعديل وتقبل التزكية من عارف باسبابها وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من على الاصح. والمسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل. فذكر ان الجرح مقدم - 00:41:40
على التعدين. اذا صدر مبينا من عارف باسبابه. اذا صدر مبينا من عارف باسبابه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه. من رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعذيب يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل. والمسألة الرابعة حكم الجرح المجمل. حكم الجرح المجمل - 00:42:14
وهو الخالي من بيان سببه. فذكر ان الراوي ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجملا. ان الراوي خلا عن التعديل قبل الجرح مجملا على المختار. فاذا وجد فيه جرح وليس فيه تعديل وكان - 00:42:44
ذلك الجرح مجملا قبل الجرح. فاذا وجد فيه جرح وليس فيه تعديل وكان ذلك جرح مجملا قبل الجرح. ثم ذكر المصنف جملة من مهمات علوم الحديث. التي ينبغي ان المشتغل به فذكر ان من المهم معرفة كنا المسمين. و - 00:43:04
الكنى جمع كنية وهو ما سبق باب او ام او غيرهما. والمسمى هو المذكور باسمه والمسمى هو المذكور باسمه. اي بان يذكر اسم الراوي فتطلب وتطلب كنيته. ومعرفة اسماء اي من ذكر بكنيته فيحتاج الى معرفة اسمه. اي من ذكر بكنيته فيحتاج الى معرفة اسمه - 00:43:34
ومعرفة من اسمه كنيته. من اسمه كنيته. اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا. وهي اسم ايضا فتكون اسما في صورة كنية فتكون

اسما في صورة كنية. ومعرفة من اختلف في كنيته - 00:44:04
اي في تعيينها اي في تعيينها او كثرت كناه او نعوته والمراد بالنعوت الالقاب الانساب والمراد بالنعوت الالقاب والانساب. ومعرفة من وافقت كنيته كنية اسم ابيه او العاشر المعرفة ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه او العكس. او كنيته كنية زوجته - 00:44:24
من نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم. فالاصل ان الرجل ينسب الى ابيه فاذا نسب الى غير ابيه كامه احتيج الى معرفته. او الى غير ما يسبق الى الى غير ما يسبق الى الفهم - 00:44:54
ان يظن انه نسب ولا يكون كذلك وانما لاجل جوار ونحوه. ومعرفة من اتفق اسمه واسم وجده او اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعدا. ومعرفة من اتفق اسم شيخ والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة وهي الاسماء التي لا تختص بوصف - 00:45:14
يتميز به الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب ككنية او لقب بل هي باقية اعلاما على اصحابها دالة عليهم كما وضعت. وهذا معنى ما ذكره ابو الحسن السندي الصغير في بهجة النظر انها في بهجة النظر انها العارية - 00:45:44
عن الخصوصيات المتقدمة انها العارية عن الخصوصات الخصوصيات المتقدمة من التوافق بالوجوه المذكورة من الاسماء والكنى او اجتهاد مسمياتها بالكنى. ومعرفة الاسماء المفردة والمراد بها الاسماء التي ينفرد بها صاحبه. الاسماء التي ينفرد بها صاحبها. فلا - 00:46:14
يعرف من سمي من الرواة بذلك الاسم غيره. فلا يعرف من من سمي من الرواة بذلك الاسم غيره ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ذكر المصنف في شرحه. وعبارة المتن تضيق عنه. ذكره المصنف في شرحه وعبارته في المتن - 00:46:44
تضيقوا عنه يعني في المتن ما بين هذا القيء. ولا يفاد من سياق متنه هذا المعنى لكن في الشرح ان مقصوده بمعرفة الكنى هنا اي المفردة اي المجردة والمفردة. اي اللذان تقدما معناهما. ولذلك - 00:47:14
من المسائل التي جرى فيها خلف اهل العلم المفاضلة بين شرح صاحب متن له او شرح غيره عليه ايهم افضل فالاولون يقولون شرح صاحب المتن افضل ومنهم ابن حجر وعلله في نزهة النظر بقوله - 00:47:34
لان صاحب الدار ادرى بما فيه. والاخرون قالوا ان شرح غيره افضل لان معاني المتن تكون غالبا عند صاحبه واضحة جلية لا يحتاج الى بيان فتقصر عبارته عن ذلك. وكل مأخذ له قوة. ولذلك فالافضل ان تجمع بين شرح - 00:48:01
صاحب المتن نفسه وبين شرح غيره. ومعرفة الالقاب واللقب ما دل على رفعة اما به او ضاعته. ما دل على رفعة المسمى به اوضاعته. اي ما دل على مدحه او ذمه - 00:48:31
ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل والثاني الاوطان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة. والضياع هي الارض المغلة. التي يقيم فيها قوم من الناس - 00:48:51
يزرعونها ويستخرجون غلتها ويكون عليها خراج. هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس ويزرعونها ويستخرجون غلتها ويكون عليها خراج والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة. هي السكك هي المحلات المضافة - 00:49:21
الى الطرق والازقة كما يقال سكة ال فلان او طريق ال فلان او زقاق ال فلان. والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة. الاقامة في وطن او قبيلة. وتختص عرفا بالاقامة - 00:49:51
في احد بلدان المساجد الثلاثة. وتختص عرفا بالاقامة في احد مساجد البلدان الثلاثة مكة والمدينة والقدس للتعبد في مساجده للتعبد في مساجدها. وتذكر قيادتها في النسب فيقال مثلا المكي جوارا او المدني جوارا او المقدسي جوارا. والثالث الصنائع - 00:50:11
والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القاب. ومن المهم معرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف وفي تعبيره بالرق تجوز فالمقصود هو العتق فهو ولاء بالعتق لا - 00:50:41
بالرق فانه كان رقيقا اي مملوكا ثم اعتق فصار ينسب الى القوم ولاء بعتقه. والحلف بكسر الحاء اصله المعاقدة والمعاهدة على التناصر اصله المعاقدة والمعاهدة على التناصر. فيكون المنسوب اليه عقد قوما على - 00:51:13

مناصرة فنسب اليهم حلفا. وبقي وراء هذين النوعين من انواع الولاء نوع ثالث لم يذكره المصنف وهو ولاء الاسلام وهو ولاء الاسلام. والى ذلك اشار السيوطي جامعا الانواع الثلاثة بقوله ولا عتاقة ولا حلف ولاء اسلام كمثل الجعفي ولا عتاق - 00:51:43
ولا بدون همزة ولا عتاقة ولاء حلف. ولاء اسلام كمثل الجعفي. والجعفي هنا هو محمد ابن اسماعيل البخاري. فان جده كان مجوسيا واسلم على يد اليمان ابن اخنس الجوعفي رحمه الله فنسب الى قبيلته ولاء. والمولى من اعلى واسفل فيه اصطلاحان. والمولى من اعلى - 00:52:13
واسفل فيه اصطلاحان احدهما اصطلاح فقهي. يذكر في كتب الفقهاء. يراد به ان مولى من اعلى هو المعتق. المولى من اعلى هو المعتق. اي السيد المالك. والمولى من اسفل هو المعتق والمولى من اسفل هو المعتق. اي من كان رقيقا قنا مملوكا لرجل - 00:52:43
ثاني اصطلاح حديثي يراد به يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم. يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم. وبالمولى من اسفل مولى المولى. من وبالمولى من فالمولى المولى فلو قدر ان رجلا اعتق - 00:53:13
عبدا له فصار هذا المملوك مولى لذلك الرجل ثم هذا المولى الذي صار عتيقا ملك رقيقا ثم اعتقه. فان الثاني يسمى مولى من اعلى. والثالث يسمى مولى من اسفل فمولى المولى اسفل ومولى القوم هو المولى من اعلى. وهذا هو الذي - 00:53:41
ينبغي حمل الكلام عليه. فان تصرف اهل الحديث في باب ذكر الموالي من الرواة هو ملاحظته دون الاول. وبه جزم اشمني الاب في نتيجة النظر شرح نخبة الفكر في نتيجة النظر شرح نخبة الفكر. والشمني الابن في العالي الرتبة في شرح نظم - 00:54:11
النخبة والمناوي في اليواقيت والدرر. ثم ذكر المصنف انواعا ومن علوم الحديث تتبع اه تنبغي معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل اي الاخذ عن الشيوخ. وسن الاداء اي - 00:54:41
بمروياته وصفة كتابة الحديث وعرضه واسماعه وسماعه الرحلة فيه وتصنيفه اما على الاسانيد او على الابواب او على العلل او على الاطراف. فهذه جوامع مآخذ التصنيف الحديثي. ومن المهم ايضا معرفة - 00:55:11
سبب حديث وهو سبب صدوره. اي السبب الذي لاجله جاء هذا الحديث عن النبي صلى الله او عليه وسلم. وسبب الحديث غير سبب ايراده. غير سبب ايراده. فسبب الايراد يتعلق بمن دون النبي صلى الله عليه وسلم. بمن دون النبي صلى الله عليه وسلم كقولنا اورد ابوه - 00:55:41
هريرة رضي الله عنه هذا الحديث ردا على مروان ابن الحكم او قولنا اورد البخاري هذا الحديث لبيان كذا اه وكذا فأسباب الايراد غير اسباب صدور الحديث فأسباب الايراد غير - 00:56:11
صدور الحديث وهي اسباب وروده. وقد صنفوا في اسباب ورود الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء هو ابو حفص عمر ابن ابراهيم العقبري الحنبلي بو حفص عمر بن ابراهيم العكبري الحنبلي. رحمه الله صرح به المصنف في الشرح. صرح به المصنف - 00:56:31
في الشرح يعني ابن حجر ذكر هذا اين؟ في الشرح لكن في نفس المتن قد صنف فيه بعض شيوخ ابي يعلى الفراء فكأنه ذهل عن اسمه عند كتابة هذا المتن. فارشد اليه بذكر - 00:57:01
احد مشاهير الاخذين عنه وهو ابو يعلى الفراء. وعدد الانواع كما قال المصنف غالبها ها قد صنف فيها وعدد هذه الانواع التي ذكر غالبها قد صنف فيها فشهرت هذه الانواع - 00:57:21
عدت عند اهله الحديث وصنف فيها وغالبها نقض محض اي معتمدة على في اسماء الرواة وهذا اخر البيان على هذا الكتاب اكتبوا طبقة السماع علي جميعا. نخبة الفكر في اصطلاح اهل الاثر. بقراءة غيره صاحبنا - 00:57:41
فلان يكتب اسمه تاما فلان ابن فلان يكتب اسمه تاما واقل ما يتم به الاسم عند العرب كم اربعة اقل ما يتم به الاسم عند العرب اربعة فتم له ذلك في مجلسين بالموظع بالميعاد المثبت في محله من نسخته وجدت له روايته واجزت له - 00:58:11
عندي اجازة خاصة من معين لمعين في معين باسناد مذكور في منح المكرمات لاجازة طلاب المهمات والحمد لله رب العالمين صحيح ذلك وكتبه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي ليلة الجمعة - 00:58:41

من جمادى من شهر جمادى الاولى سنة تسع وثلاثين واربعمئة والف في المسجد النبوي بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وبهذا نكون قد فرغنا بحمد الله من الكتاب الثالث عشر ونستقبل بعد صلاة العشاء ان شاء - 00:59:01

الله تعالى الكتاب الرابع عشر وهو كتاب الورقات للجويني والحمد لله رب العالمين ويلي والحمد لله رب العالمين - 00:59:21